إذا حاضت المرأة في يوم عرفة وهي محرمة فما الحكم هل يصح حجها أم لا؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

اذا حاضت المرأة في يوم عرفة وهي محرمة فما الحكم هل يصح حجها او لا الجواب هذا في الحقيقة سؤال مهم لانه يعرض كثيرا فبعض النساء او بعض اولياء امور النساء اذا حاضت المرأة معه في الحج - 00:00:00

فان هذه المرأة اذ تعتقد انها لا حج لها وكذلك ولي الامر المرأة يعتقد ان هذا الحج ليس بصحيح والحكم الشرعي في ذلك هو ان المرأة اذا وصلت الى الميقات - 00:00:28

هي حائض فانها تحرم تحرم سواء اكان احرامها بالعمرة او كان بالحج او كانت قارنة كما وقع ذلك لعائشة رضي الله عنها ثم انها تفعل المناسك كلها الا انها لا تطوف بالبيت ولا تسعى الا بعد - 00:00:53

الطهر وبهذا يعلم ان هذه المرأة التي حاضت وهي في عرفة ان حيضها ليس له تأثير كثير في حجها فحجها صحيح وبالله التوفيق - 00:01:22